

Distr.: General
11 April 2016
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة التاسعة والأربعون
نيويورك، ٢٧ حزيران/يونيه - ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٦

الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً في مجال الاشتراء
وتطوير البنية التحتية
مذكّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	١	أولاً- مقدّمة
٢	١٩-٢	ثانياً- الأعمال التي يُقترح الاضطلاع بها مستقبلاً في مجال الاشتراء وتطوير البنية التحتية.....
٢	٩-٢	ألف- الإيقاف والحرمان في الاشتراء العمومي.....
٤	١٩-١٠	باء- الشراكة بين القطاعين العام والخاص.....
٩	٢٢-٢٠	ثالثاً- الاستنتاجات



أولاً - مقدمة

١ - أعدت هذه المذكرة لتمكين اللجنة من النظر في الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً في مجال الاشتراء وتطوير البنية التحتية في هذه الدورة التاسعة والأربعين. وهي تتناول مجالين ممكنين لصوغ نصوص تشريعية: الإيقاف والحرمان في الاشتراء العمومي، والشراكة بين القطاعين العام والخاص.

ثانياً - الأعمال التي يُقترح الاضطلاع بها مستقبلاً في مجال الاشتراء وتطوير البنية التحتية

ألف - الإيقاف والحرمان في الاشتراء العمومي

٢ - اتفقت اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين على أهمية الإيقاف والحرمان في دعم التنفيذ الفعال لقانون اشتراء عمومي وفي مكافحة الفساد، ونظرت فيما إذا كانت الأونسيترال ستصدر نصاً تشريعياً بشأن هذا الموضوع لدعم قانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء العمومي.^(١)

٣ - ولاحظت اللجنة أن قانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء العمومي^(٢) يسمح باستبعاد الموردّين عملاً بالإيقاف الإداري أو إجراءات الحرمان، ولكنه لا يقدم أيّ قواعد إجرائية لتنظيم العملية. ولاحظت أيضاً أنه لا تزال هناك اختلافات كبيرة بين نظم الإيقاف والحرمان في الممارسة العملية، فيما يتعلق بالأهداف والإجراءات والنتائج.^(٣)

٤ - وأوعزت اللجنة إلى الأمانة بأن تقدّم لها في دورتها التي ستعقد في عام ٢٠١٦ تقريراً بشأن نتائج الأعمال الاستطلاعية لتقييم جدوى وضع نص منسّق للأونسيترال بشأن هذا الموضوع، وإلى أيّ مدى من شأن نص من هذا القبيل أن يوفرّ الحل المناسب للمسائل المعنيّة، ومدى حجم الطلب على ذلك النص.^(٤)

(١) الوثيقة A/70/17، الفقرة ٣٦٢.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/66/17)، الفقرة ١٩٢، والمرفق الأول. ويمكن الاطلاع عليها في الموقع التالي:

www.uncitral.org/uncitral/uncitral_texts/procurement_infrastructure.html

(٣) انظر الوثيقة A/70/17، الفقرة ٣٦٢، انظر أيضاً الوثيقة A/CN.9/850، الفقرات ٤-١٢.

(٤) المرجع نفسه.

٥- وفيما يتعلق بجدوى وضع نص منسّق للأونسيترال بشأن الإيقاف والحرمان، يبدو أنّ هناك انخفاضاً محدوداً في مستوى الاختلافات في النهج المتبعة عن المستوى السابق الذي أُعلّمت اللجنة به.^(٥) ومن الأمثلة البارزة على تلك الاختلافات مسألة ما إذا كانت الرشوة تؤدي إلى حرمان إلزامي، أو ما إذا كان بمقدور المورد الذي ثبت تورطه في الرشوة اتخاذ خطوات لتجنب الحرمان، وما إذا كانت الإدانة بالرشوة في دولة ما كافية لحرمان المورد في دولة أخرى، وحجم التفاصيل في الأحكام المطبّقة على الإجراءات، وما يتطلبه تطبيق العقوبة من معايير وعبء إثبات.

٦- ومن ناحية أخرى، هناك أدلة على حدوث تقارب في بعض المجالات. ففيما يتعلق بالعمليات، هناك توافق متزايد في الآراء بشأن تعريف السلوك الخاضع لعقوبة، وبشأن عمليات الامتثال المصمّمة جزئياً للمساعدة على تحديد ذلك السلوك. وفيما يتعلق بعواقب السلوك الخاضع لعقوبة، هناك بعض التطوّر نحو تمكين تطبيق الحرمان عبر الحدود من خلال اتباع نهج مرن (على سبيل المثال، لا يلزم أن يؤدي الاعتراف بسلوك يعاقب عليه القانون في ولاية قضائية ما إلى حرمان صاحب السلوك في ولاية قضائية أخرى، بل إلى إجراء مزيد من التحقيق).

٧- وفي ضوء هذه المؤشرات وخلفية التوافق في الآراء بشأن الأهمية الحاسمة للشفافية في هذه العملية والحاجة إلى مراعاة الأصول القانونية عند النظر في العقوبات، بالإضافة إلى التعاون بين الهيئات الدولية والسلطات الوطنية، فإنه يبدو أنّ نص الأونسيترال قد يوفر حلاً مناسباً للعديد من المسائل التي تحتاج إلى حل لضمان فعالية نظم الإيقاف والحرمان. ويسعى العديد من الدول أيضاً إلى الحصول على المشورة والمساعدة لإنشاء نظام وطني، وتشير تلك الدول إلى أنّها سترحب بنص الأونسيترال الذي يعكس الممارسات الدولية الفضلى التي تخدم هذا الغرض.

٨- ولذلك يمكن استنتاج أنّ هناك تقارباً في وجهات النظر آخذاً في الظهور بشأن عناصر نص الأونسيترال المتعلقة بالإيقاف والحرمان، وأنّ هناك طلباً على هذا النوع من النصوص. ومع ذلك، فمن الواضح أيضاً أنّ زيادة التقارب فيما يتعلق بالبارامترات الرئيسية لنظام الإيقاف والحرمان من شأنه أن يعزز جدوى ونجاح نص الأونسيترال في هذا المجال.

(٥) المرجع نفسه.

كما تشير الأحداث التي تُناقش فيها نظم الإيقاف والحرمان على الصعيد الدولي إلى استمرار الحوار الذي يسهّل هذا التقارب.^(٦)

٩- ولذلك، لعلّ اللجنة ترى أنّ صوغ نص تشريعي في الأونسيترال في هذا المجال ليس ممكناً حالياً، ولكنّ التطورات المؤدية إلى التقارب على النحو المشار إليه أعلاه تشير إلى ضرورة الإبقاء على هذا البند في جدول أعمالها.

باء- الشراكة بين القطاعين العام والخاص

١٠- في الدورة الثامنة والأربعين للجنة، وفي ضوء أهمية الموضوع بالنسبة إلى التنمية وفي سياق أهداف التنمية المستدامة، قررت اللجنة إبقاء موضوع إمكانية إعداد نص تشريعي بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص على جدول أعمالها. وأوعز إلى الأمانة أن تتابع الموضوع من أجل إحراز تقدّم في التحضيرات إذا ما قرّرت اللجنة الاضطلاع بعمل في هذا المجال، وأن تقدّم تقريراً آخر إلى اللجنة في عام ٢٠١٦.^(٧)

١١- وبناءً على ذلك، واصلت الأمانة تتبع أنشطة الهيئات الأخرى النشطة في مجال الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وخاصة البنك الدولي وبنوك التنمية الإقليمية ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، كما واصلت التشجيع على استخدام نصوص الأونسيترال الحالية التي تتناول مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص في الإصلاحات التي تخصّ الشراكات بين القطاعين. وفي سياق تنفيذ هذه الأنشطة، واصلت الأمانة جمع التعقيبات بشأن المجالات التي تعمل فيها النصوص المتعلقة بمشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص بصورة جيّدة، وكذلك، حسب الاقتضاء، بشأن المجالات التي قد تكون بحاجة إلى تحديث أو تعديل.^(٨)

(٦) تشمل الأمثلة "الندوة الثالثة حول الإيقاف والحرمان لعام ٢٠١٥" التي عُقدت في مقرّ البنك الدولي، واشنطن

العاصمة، في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (<http://www.worldbank.org/en/events/2015/11/05/third->)

Towards Convergence in Transatlantic Procurement-Markets (نحو التقارب في أسواق الاشتراء عبر المحيط الأطلسي)، والتي عُقدت في كليّة كينغز التابعة لجامعة لندن في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ (<http://www.kcl.ac.uk/law/newsevents/eventrecords/Towards->) (Convergence-in-Transatlantic-Procurement-Markets.aspx).

(٧) الوثيقة A/70/17، الفقرة ٣٦٣.

(٨) دليل الأونسيترال التشريعي (وضمنه التوصيات التشريعية)، والأحكام التشريعية النموذجية بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص، وهما متاحان على الموقع الشبكي التالي:

www.uncitral.org/uncitral/texts/procurement_infrastructure.html.PFIP

١٢ - وتبيّن هذه الأنشطة ضرورة استرعاء انتباه اللجنة إلى التطورات الحاصلة في ثلاثة من مجالات الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

الاشترء في سياق الشراكات بين القطاعين العام والخاص

١٣ - أولاً، وكما ذكر في ندوة الأونسيترال حول الشراكات بين القطاعين العام والخاص التي عُقدت في آذار/مارس ٢٠١٤،^(٩) فإن أحد مجالات التركيز المستمر هو شراء الامتياز أو غير ذلك من آليات المشاريع واختيار الشريك في المشروع. وفي ندوة عام ٢٠١٤، لوحظ أنّ ثمة تداخلاً بين قوانين الاشرء العمومي وقوانين الامتيازات في كثير من الولايات القضائية. وبما أنّ الاتساق بين قوانين الشراكات بين القطاعين العام والخاص والقوانين الأخرى ذات الصلة أساسي لنجاح مشاريع الشراكة، فإنّ هذا التجزؤ يثير القلق.^(١٠)

١٤ - وأقرّت اللجنة أيضاً بأنّ إجراءات المناقصة التقليدية هي عموماً غير ملائمة للشراكات بين القطاعين العام والخاص فضلاً عن عمليات الشراء التقليدية (أي الممولة حكومياً) للهيكل الأساسية المعقدة. وخلال عملية تطوير قانون الأونسيترال النموذجي للاشرء العمومي،^(١١) قام الفريق العامل الأول بتكييف وتحديث إجراءات اختيار نصوص الأونسيترال بشأن مشاريع البنية التحتية لتوفير طريقة شراء أُطلق عليها اسم "طلب الاقتراحات المقترن بحوار"، وهي متاحة لشراء بنود وخدمات معقدة (مثل مشاريع البنية التحتية).^(١٢) وخلصت ندوة عام ٢٠١٤ إلى أنّ الاشرء في سياق الشراكات بين القطاعين العام والخاص يتطلب تفاعلاً بين السلطة العمومية ومقدّم العطاءات المحتملين، وأنّ ضمان

(٩) للاطلاع على وقائع هذه الندوة، التي نظرت في مناقشات أجرها اللجنة في ندوة سابقة عام ٢٠١٣، بالإضافة إلى نتائج تمرين لوضع التشريعات الحالية للشراكة بين القطاعين العام والخاص، وبعض الاستنتاجات الأولية بشأن المواضيع الرئيسية التي يمكن إدراجها في أيّ نص تشريعي مقبل بشأن الشراكات بين القطاعين، والشكل الذي قد يتخذه هذا النص، انظر الموقع الشبكي التالي:

<http://www.uncitral.org/uncitral/en/commission/colloquia/public-private-partnerships-2014.html>.

(١٠) انظر الوثيقة A/CN.9/819، الفقرات ٧٧-٩٢، والوثيقة A/CN.9/821، الفقرة ٦٩.

(١١) الحاشية ٢، أعلاه.

(١٢) انظر المادتين ٣٠ و٤٩ من قانون الأونسيترال النموذجي للاشرء العمومي، المرجع نفسه. ولاحظت الندوة التي انعقدت في عام ٢٠١٤ أنه تم الإبلاغ أيضاً أنّ طريقة طلب الاقتراحات المقترن بحوار تجمع بين العديد من سمات طريقة الاختيار الواردة في صكوك الأونسيترال بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص، وطريقة المناقصة على مرحلتين (وهي نفسها طريقة مجرّبة ومختبرة تستخدمها المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف) وطريقة إجراء الحوار التنافسي المتبعة داخل الاتحاد الأوروبي، وأنها من ثم تمثل في حد ذاتها طريقة منسقة. انظر أيضاً الوثيقة A.CN.9/821، الفقرة ٩٠.

إخضاع أيّ مفاوضات لتدابير احترازية مناسبة أمر حاسم، وأنّ هذه المسائل منصوص عليها في القانون النموذجي بشأن الاشتراء العمومي.^(١٣)

١٥- وتشمل الأنشطة المضطلع بها في المنظمات المشار إليها أعلاه معالجة جوانب الشراكات بين القطاعين المتصلة بالاشتراء،^(١٤) وتظهر أنّ دولاً عديدة تتناول الشراكات كجزء من عملها لتحديث نظم الاشتراء لديها. وإدراج إجراءات الاختيار المناسبة هو أمر حيوي، ولذلك فإنّ من شأن إعداد نص للأونسيترال يتضمن إجراء اختيار متوائم مع طلب الاقتراحات المقترن بحوار، وفقاً لما هو منصوص عليه في القانون النموذجي للاشتراء العمومي، أن يسهم إسهاماً كبيراً في تحسين الممارسات عند إبرام تلك الشراكات. واعتبرت الندوة التي انعقدت في عام ٢٠١٤ أنّ إجراء تكييف محدود يلائم سياق الشراكات بين القطاعين العام والخاص (لكني تُستوعب التغييرات التي تطرأ على شروط العقد خلال فترة المشروع، على سبيل المثال) لن يؤثر على الاتساق بين اشتراء البنى التحتية المعقدة الممولة حكومياً والاشتراء في سياق هذه الشراكات.^(١٥)

شروط اتفاق المشروع

١٦- المجال الثاني هو شروط اتفاق الامتياز أو اتفاق المشروع. وقد نظرت الندوة التي انعقدت في عام ٢٠١٤ في هذه المسألة أيضاً،^(١٦) وخلصت إلى أنّ نطاق تنظيم القانون لبند الاتفاق يختلف بين الدول، وأنّ من شأن الأحكام التشريعية تعزيز الاتساق والحدّ من نطاق المفاوضات وطولها، مع موازنة الحاجة إلى المرونة في المفاوضات لكي تتلاءم مع المشاريع

(١٣) انظر الوثيقة A/CN.9/820، الفقرات ١٥-٢٠، والوثيقة A.CN.9/821، الفقرات ٩٠-٩٥.

(١٤) انظر، على سبيل المثال، عمل اللجنة الاقتصادية لأوروبا المعنية بالابتكار والقدرة التنافسية والشراكات بين القطاعين العام والخاص، وعمل الفريق المختص في مجال الشراكات بين القطاعين العام والخاص المعني بـ "وضع المعايير الدولية وأفضل الممارسات بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص"، ومشروع ميثاقه حول "عدم التسامح مطلقاً مع الفساد في الاشتراء في إطار الشراكات بين القطاعين العام والخاص"، وهذه النصوص متاحة على الموقع الشبكي التالي:

<https://www.unece.org/fileadmin/DAM/ceci/documents/2015/PPP/TOS->

Draft Checklist of Zero Tolerance to Corruption in PPP، و PPP/ECE_CECI_PPP_2015_CRP2.pdf، "Certification Elements" (مشروع القائمة المرجعية حول عدم التسامح مطلقاً مع الفساد فيما يتعلق بعناصر اعتماد الشراكات بين القطاعين العام والخاص)، وهو متاح على الموقع الشبكي التالي:

<http://www.unece.org/ppp/forum2016.html#/>

(١٥) انظر الوثيقة A/CN.9/820، الفقرات ١٥-٢٠، والوثيقة A.CN.9/821، الفقرات ٩٠-٩٥.

(١٦) انظر A.CN.9/820، الفقرات ٣٥-٤٠، و A.CN.9/821، الفقرات ١٠٢-١٠٧.

المطروحة. ومع ذلك، فقد خلصت الندوة إلى أن هذا المجال هو أحد المجالات التي تتطلب عملاً إضافياً كبيراً لتحديد مجالات التنسيق المطلوبة.^(١٧)

١٧- ومنذ صدور نصوص مشاريع البنية التحتية، أصدرت بعض الدول بنوداً نموذجية لعقود الشراكات بين القطاعين العام والخاص،^(١٨) ولكنها تختلف اختلافاً كبيراً. ففي عام ٢٠١٥، أصدر البنك الدولي "تقرير الأحكام التعاقدية الموصى بها لعقد الشراكات بين القطاعين العام والخاص"،^(١٩) وأشار إلى أن تنوع هذه الشراكات يعني أن عقد صفقات منسقة على الصعيد الدولي ليس بهدف واقعي، ولكن الغالبية العظمى لعقود الشراكات بين القطاعين العام والخاص تواجه عملياً مشاكل قانونية محدّدة، وعليه فإنّ من الممكن تحديد حل مشترك لهذه المشاكل. وتركز المجالات المعنية على التغييرات والأحداث التي قد تنشأ في سياق المشروع، الذي يحكم طبيعته يشمل عقوداً طويلة الأجل، مثل التغييرات في القوانين، والقوة القاهرة، وإعادة التمويل، وإنهاء العقود، وغير ذلك من الأمور الأخرى. كما يتم تناول هذه المسائل في القسم ألف من الفصل الرابع من الدليل التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص (الذي يحدّد إرشادات بشأن "الأحكام العامة لاتفاق

(١٧) انظر الوثيقة A.CN.9/821، الفقرة ١٠٧.

(١٨) تشمل الأمثلة "توحيد عقود التمويل الخاص ١، HM Treasury (المملكة المتحدة)، النسخة الرابعة (آذار/مارس ٢٠٠٧)، وهي متاحة على الموقع الشبكي التالي:

[http://webarchive.nationalarchives.gov.uk/20130129110402/http://www.hm-](http://webarchive.nationalarchives.gov.uk/20130129110402/http://www.hm-treasury.gov.uk/ppp_standardised_contracts.htm)

[treasury.gov.uk/ppp_standardised_contracts.htm](http://www.hm-treasury.gov.uk/ppp_standardised_contracts.htm) ومشروع توحيد عقود التمويل الخاص ٢،

HM Treasury (المملكة المتحدة)، ٢٠١٢، وهو متاح على الموقع الشبكي التالي:

https://www.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/221556/infrastructure_standardisation_of_contracts_051212.pdf.

والخاص، وحدة الهياكل الأساسية الوطنية في نيوزيلندا، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، وهي متاحة على

الموقع الشبكي التالي: <http://www.infrastructure.govt.nz/publications/draftpppstandardcontract>، ودليل

إبرام عقد شراكة بين القطاعين العام والخاص ("Les Contrats de Partenariat: Guide Méthodologique")،

فرنسا، ٢٠١١، وهو متاح على الموقع الشبكي التالي:

http://www.economie.gouv.fr/files/directions_services/ppp/GuideContratPartenariat.pdf

(١٩) طبعة عام ٢٠١٥ متاحة على الموقع التالي: <http://ppp.worldbank.org/public-private->

partnership/library/wbg-report-recommended-ppp-contractual-provisions، ومن المفهوم أن طبعة عام

٢٠١٦ سوف تشمل توصيات بديلة عن النص التعاقدية الوارد في تقرير عام ٢٠١٥، وذلك من أجل

الإقرار بأن أنواع مختلفة من الأحكام قد تكون مطلوبة في أنواع مختلفة من النظم القانونية، بما في ذلك

القانون الأنغلو-سكسوني مقابل نظم القانون المدني.

المشروع). ويفيد عمل المنظمات الأخرى المشار إليها أعلاه^(٢٠) أيضاً بأنّ التجارب الأخيرة ستتيح تحديث الإرشادات الواردة في القسم ألف من الفصل الرابع بمقارنتها بالممارسات الحالية وأنّ التوصل إلى حلّ منسق صار الآن ممكناً.

النزاعات التي تنشأ بعد إرساء العقد

١٨ - المجال الثالث هو تسوية النزاعات في الشراكة بين القطاعين العام والخاص، التي يتناولها الفصل السادس من الدليل التشريعي لمشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص. وفي الندوة التي انعقدت في عام ٢٠١٤،^(٢١) اقترحت أمور منها تحديث الإرشادات لتعكس زيادة استخدام آليات تجنب النزاعات وأساليب التسوية غير الرسمية نسبياً، مثل مجالس حل النزاعات،^(٢٢) وتوفير توجيهات بشأن النزاعات بين أصحاب الأسهم والأطراف المقرضة والشركاء التنفيذيين في اتحادات الشركات والمنظمين الرقابيين والمشغلين والمقاولين والمقاولين من الباطن (طبعاً بالإضافة إلى التوجيهات بشأن النزاعات بين السلطات العمومية والشريك في المشروع).^(٢٣)

١٩ - ويمكن لإصدار معايير منسقة لعملية تسوية النزاعات أن يساهم في استقرار العلاقة التعاقدية وفي إبرام اتفاق المشروع على حد سواء. وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً لأنّ بعض النزاعات في هذه الشراكات يمكن أن تشمل الجهات التنظيمية أو الهيئات الحكومية وممارسة الصلاحيات التقديرية في تسويتها، فإنّ وجود إطار تشريعي أو تنظيمي يضمن الإجراءات الموائمة لهذه النزاعات سيحدّ أيضاً من المخاطر في هذا النوع من المشاريع. وفي ندوة عام ٢٠١٤، رُئي أنّ الاتفاق على حلول تشريعية بشأن المسائل المعلقة سيكون ممكناً.^(٢٤) وتشير

(٢٠) على سبيل المثال، مركز الخبرة الأوروبي للشراكة بين القطاعين العام والخاص "European PPP Expertise Center" الذي أصدر الدليل "Guide to Guidance"، وهو متاح على العنوان التالي: www.eib.org/epec/g2g/، كما أصدر أدوات أخرى متاحة على العنوان التالي: www.eib.org/epec/library/ تناول فيها، في جملة أمور، المسائل أعلاه المطروحة للنقاش.

(٢١) انظر الوثيقة A/CN.9/820، الفقرات ٤١-٥١، والوثيقة A/CN.9/821، الفقرات ١٠٨-١١٣.

(٢٢) وهو موضوع دورة انعقدت خلال "أسبوع القانون والعدالة والتنمية" استضافه البنك الدولي، عام ٢٠١٣، انظر الموقع الشبكي التالي: <http://ppp.worldbank.org/public-private-partnership/sites/ppp.worldbank.org/files/documents/Dispute%20Resolution%20Board%20Foundation%20-%20-%20Dispute%20Boards%20in%20PPP%20Transactions%20by%20Kurt%20Dettman.pdf>

(٢٣) انظر الوثيقة A/CN.9/821، الفقرة ١١٢.

(٢٤) انظر الوثيقة A/CN.9/821، الفقرة ١١٣.

المنشورات بشأن الأحكام التعاقدية المذكورة في الفقرة السابقة أيضاً إلى أن الأحكام بشأن منع النزاعات وتسويتها صارت شائعة في العقود الحديثة للشراكة بين القطاعين العام والخاص، ومن ثم، فإنَّ هناك أدلة على تزايد التوافق في الآراء حول النهج التي ينبغي أن يشملها أيُّ نص تشريعي لمنع النزاعات وتسويتها أيضاً.

ثالثاً - الاستنتاجات

٢٠ - أعربت اللجنة في عام ٢٠١٥، مع إدراكها لأهمية الشراكة بين القطاعين العام والخاص، عن قلقها من أن نطاق العمل الممكن بشأن إعداد نص تشريعي، الذي كان قيد النظر في ذلك الحين، قد يتجاوز موارد الأونسيترال.^(٢٥)

٢١ - وفيما يتعلق بالإيقاف والحرمان في الاشتراء العمومي، لعل اللجنة تود التأكيد على ضرورة أن تواصل الأمانة رصد التطورات وأن تقدّم إلى اللجنة تقارير على أساس دوري.

٢٢ - وفي ضوء التطورات المتعلقة بالشراكة بين القطاعين العام والخاص، المبينة أعلاه، لعل اللجنة تود أن تنظر فيما إذا كان اتباع نهج يقوم على نمائط إزاء صوغ نص تشريعي بشأن هذا النوع من الشراكة قد يمكّن اللجنة من الوفاء بالحاجة المشار إليها بشأن تحديث بعض جوانب نصوص مشاريع البنية التحتية ضمن القيود التي تفرضها الموارد المحدودة لدى لجنة الأونسيترال. وإذا كان الأمر كذلك، فلعل اللجنة تود أن تنظر في إمكانية إجراء عمل تسلسلي في مجال صوغ نص تشريعي للجوانب المذكورة أعلاه بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

(٢٥) انظر الوثيقة A/70/17، الفقرة ٣٦٣.